

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٠٦٥ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٩/٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات :

١ - محكمة جنح مركز بنها المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢٠٨٣١ ،
٢٠٨٧١ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز بنها .

٢ - محكمة جنح شبين القناطر المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢٠٠٧٤ ،
٢٠٠٧٥ لسنة ٢٠١٥ جنح شبين القناطر .

٣ - محكمة جنح طوخ المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢١٠٤٧ ، ٣١٨٩٦ لسنة ٢٠١٥
جنح طوخ .

والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٩/١٩ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٩/١٩

صدر فى ٢٠١٥/٩/٧

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند